

قرار المؤتمر الوطني العام  
رقم (88) لسنة 2013م  
في شأن إلغاء قرار المؤتمر الوطني العام  
رقم (73) لسنة 2013م

المؤتمر الوطني العام

بعد الإطلاع:

- على الإعلان الدستور المؤقت الصادر في 3/أغسطس/2011م وتعديلاته.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (62) لسنة 2013م في شأن تعديل النظام الداخلي للمؤتمر.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (73) لسنة 2013م بشأن تفويض رئيس المؤتمر في بعض الاختصاصات.
- وعلى ما خلص إليه المؤتمر الوطني العام في اجتماعه العادي السابع والثلاثون بعد المائة المنعقد يوم الأحد بتاريخ 2013/11/3م.

صدر القرار الآتي

مادة (1)

يلغى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (73) لسنة 2013م المشار إليه.

مادة (2)

تشكل بقرار يصدر عن المؤتمر الوطني العام لجنة خاصة من أعضاء المؤتمر تتولى تقديم مقترح يتضمن الحالات والمسائل التي يجوز للمؤتمر تفويض رئيسه في اتخاذ القرارات بشأنها طبقاً للإعلان الدستوري المؤقت الصادر في 3/8/2011م وتعديلاته وتشريعاته النافذة ذات العلاقة.

مادة (3)

على اللجنة أن تعرض على المؤتمر ا لوطني العام نتائج أعمالها في أجل أقصاه سبعة أيام من تاريخ صدور القرار بتسمية رئيسها و أعضائها.

#### مادة (4)

يعمل بأحكام هذا القرار من تاريخ صدوره في 2013/11/3م، ويلغى كل حكم يخالفه، وعلى كل فيما يخصه تنفيذه.

المؤتمر الوطني العام- ليبيا

صدر في طرابلس  
بتاريخ: 16/محرم/1434هـ  
الموافق 2013/11/20م.